من ترك زوجة وبنتا من غيرها وعما ولم يقسم حتى ماتت البنت عن
زوج وابن فصحح المسألة الأولى من ثمانية والثانية من أربعة ثم انظر بين الأربعة
التي هي سهام الميت الثاني والمسألة الثانية التي هي أربعة أيضا تجد بينهما
توافقا بالربع فاضرب الواحد الذي هو ربع الثانية في الأولى تخرج لكم الجامعة
ثمانية واضرب كامل الأولى في وفق الثانية وكامل الثانية في وفق سهام
الميت الثاني الذي كان لديه الأولى يخرج للزوجة واحد وللعم ثلاثة وللزوج واحد
وللابن ثلاثة مكررا **ومثال المتوافق**

٤		عم	٤
زوجة	١		١
بنتا	ع	ت	
عما	3		3
	زوجا	١	١
	ابنا	3	3

مع انقسام سهام الثاني على مسألته كزوجة مسألته
نحو السهام من ترك زوجة وبنتا من غيرها وأخا
للأب ولم يقسم ماله حتى ماتت البنت عن زوج وعن عمها
المذكور فصحح الأولى من ثمانية والثانية من اثنين ثم انظر بين الأربعة التي
هي سهام الميت الثاني ومسألته التي هي اثنان تجد بينهما توافقا بالنصف
واضرب الواحد الذي هو النصف نصف الثانية في الأولى تخرج لك جامعتهما
ثمانية واضرب كامل الأولى في الواحد ومن الثانية وكامل الثانية في اثنين ومع
سهم الميت الثاني يخرج للزوجة واحد وللزوج واحد وللعم اثنان ويجتمع للأخ من
مسألتيهما ستة مكررا **ومثال المتوافق**

٤	٢	٤
زوجة	١		١
بنتا	عم	ت	
أخا	3	عما	١	٦
	زوجا	١	٢

مع عدم انقسام سهام الثاني على مسألته من تركت
زوجا وابنا وبنتا من غيره ولم يقسم ماله حتى ماتت
الابن عن ... المذكورة وزوجة وبنت فصحح الأولى
من أربعة والثانية من ثمانية ثم انظر بين سهام الميت الثاني ومسألته
تجد بينهما توافقا بالنصف واضرب نصف الثانية في الأولى تخرج لك
جامعتهما ستة عشر واضرب كامل الأولى في نصف الثانية وكامل الثانية

في نصف سهام

في نصف سهام الميت الثاني يخرج للزوج أربعة ويجتمع للبنت تسعة و
يخرج للزوجة واحد وللبنت التي للثاني أربعة مكررا

٤		8	١٤
زوجة	١			ع٥
ابنا	٤	ت		
بنتا	١	أختا	3	٦٥
	زوجة	١	١٥
بنتا	عم	عم	ع٥

ومثال المتوافق دون انقسام كل والتي
أصل من ترك زوجة وبنتا منها وعما ولم يقسم ماله حتى
ماتت البنت عن أمها المذكورة وعن زوج وأخ للأم
فصحح الأولى من ثمانية والثانية من ستة ثم انظر بين أربعة التي هي
سهام الميت الثاني ومسألته التي هي ستة تجد بينهما توافقا بالنصف فاضرب
نصف الثانية في الأولى تخرج لك جامعتهما أربعة وعشرون واضرب كامل الأولى
في نصف الثانية وكامل الثانية في نصف سهام الميت الثاني واجمع لمن ورث
فيهما معا ما خرج له يجتمع للزوجة منهما تسعة ويخرج للعم تسعة وللزوج
ستة وللأخ اثنان مكررا وقس على ذلك الأمثلة
الأربعة ونحوها ولا ... فتستعمل في ذلك الأعمال

8	٥	ع٤
زوجة	١	أما	٢	٦٥
بنتا	عم	ت		
عما	3			٥٩
	زوجا	3	٥٦
	أخا	١	٥٢

التوافق التي بها أعني عملا فيه أقل الأجزاء والتي وقع فيه
أشهرها هي سهام الميت الثاني ومسألته إذ ذلك ما يحصل
عليكم من زيادة نوع الاختصار والذي جعله المؤلف العمل نوعا مستقلا
والذي يذكرون فيه جزء السهم الذي تستخرج منه السهام من الجامعة وذلك
تقسيم الخارج على الثانية فيخرج جزء سهمها ثم أشار الناظم لعمل المناسخة
بقوله

وإن تمت بعد واحد من الورثة ... فصحح الأولى وسم الجامعة
واجعل على الأولى جميع الثانية ... واجعل سهام الثاني من الثانية
واضرب جزء سهم كل مسألة ... لكل وارث بها ما كان له
واجمع لمن ورث فيهما معا ... سهميه واجعل بعده ما اجتمع

ج قوله تقسيم ذلك الجواب وإن تباين سهام الميت الثاني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)